

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب
قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية

منشور رقم 09 / م / مع ض / ق.م المؤرخ في 12 فبراير 2024

الى:

- السيدة مديرية كبريات المؤسسات
- السادة المدراء الجهويين للضرائب
- السيدات والساسة المدراء الولائيين للضرائب

مع التأكيد على:

- السيد المفتش العام للمصالح الجبائية
- السادة رؤساء الأقسام
- السيدات والساسة مدراء الإدارة المركزية
- السادة المفتشين الجهويين للمصالح الجبائية

الموضوع: إلغاء الرسم على النشاط المهني.

المراجع: - المواد 14 و 24 و 58 و 79 من قانون المالية لسنة 2024؛

- المواد 217 إلى 231 و 357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة؛
- المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية.

يهدف هذا المنشور إلى إعلام المصالح الجبائية، بإلغاء الرسم على النشاط المهني، من خلال حذف المواد من 217 إلى 231 ومن 357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على التوالي، بموجب المادة 14 و 24 من قانون المالية لسنة 2024، وكذلك بتعديل المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية، نتيجة لذلك، وهذا بموجب أحكام المادة 58 من نفس قانون المالية.

علاوة على ذلك، وتبعاً لإلغاء هذا الرسم، نصت المادة 79 من قانون المالية لسنة 2024 على إمكانية إجراء كل التعديلات الالزامية على مستوى أحكام مختلف القوانين الجبائية والنصوص التشريعية والتنظيمية الأخرى، التي تتضمن حالات أو إشارات إلى هذا الرسم، وذلك باستبدالها أو حذفها.

أولاً. موضوع التدابير



من أجل تخفيف العبء الضريبي على المؤسسات ودعم الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال، تم النص على إلغاء الرسم على النشاط

ال المهني، بموجب قانون المالية لسنة 2024.

حسب التشريع الجبائي المعمول به إلى غاية 31 ديسمبر 2023، لا سيما الأحكام السابقة للمادتين 217 و222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، كان مبلغ رقم الأعمال المحقق من طرف كل المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط مهني أو صناعي أو تجاري، الخاصة أرباحهم لظام الربح الحقيقي بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، باستثناء تلك التي تم استبعادها أو إعفائها من هذا الرسم، يخضع للرسم على النشاط المهني بمعدل 1,5٪. أما رقم الأعمال المتأتي من نشاط نقل المحروقات عبر الأنابيب، فقد كان يخضع لمعدل 3٪.

نصت أحكام المادة 14 من قانون المالية لسنة 2024، على إلغاء أحكام المواد من 217 إلى 231 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فقصد الإلغاء النهائي للرسم على النشاط المهني.

ثانياً.1. التذكير بعض القواعد المتعلقة بـمجال تطبيق الرسم على النشاط المهني والحدث المنشئ له:

في البداية، تجدر الإشارة إلى أنه قبل حذفها بموجب المادة 14 من قانون المالية لسنة 2024، كانت تنص المادة 221 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على أن الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني، فيما يخص الأشغال والخدمات وبيع الماء الصالح للشرب عن طريق هيئات التوزيع، يتكون من تحصيل الثمن كلياً أو جزئياً.

أما فيما يتعلق بعمليات بيع السلع والمواد، المحدقة تنفيذاً لصفقة عوممية، فقد كان الرسم على النشاط المهني يستحق عند التحصيل الكلي أو الجزئي لمبلغ المبيعات. وفي غياب التحصيل، كان الرسم على النشاط المهني مستحق الأداء بعد أجل سنة واحدة (01) ابتداء من تاريخ التسلیم القانوني أو المادي للبضاعة.

أما بالنسبة للحفلات والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها، فقد كان الحدث المنشئ لهذا الرسم يتكون، إن تعذر القبض، من تسلیم التذكرة.

ثانياً.2. المعالجة الجبائية للتحصیلات المتعلقة بالعمليات المحدقة خلال الفترة السابقة للفاتح من جانفي سنة 2024:

إن عمليات البيع والأشغال المذكورة أعلاه، والتي يكون الحدث المنشئ لها من التحصيل الكلي أو الجزئي للثمن والمفوتة خلال السنة المالية 2023 وما قبلها (2022 و2021 و2019.....إلخ)، تبقى خاضعة للرسم على النشاط المهني، إذ يتعلق الأمر بحقوق مكتسبة لصالح المؤسسة، خلال سنة مالية، والذي كان رقم الأعمال المحقق المتعلقة بها خاضعاً للرسم على النشاط المهني.

في الواقع، فإن الفارق القانوني بين تاريخ الفوترة وتاريخ تحصيل المبلغ المتعلق بها، بالنسبة لتصريح وتسديد هذا الرسم، لم يدرج إلا على سبيل التخفيف على خزينة المؤسسات الخاضعة لهذا الرسم، والذي لا يمكن أن يترك مجالاً للتساؤل، بأي حال من الأحوال، حول إخضاع هذه العمليات للرسم على النشاط المهني، بما أنها كانت محل فوترة.

بهذا الشأن، فإن تكون جميع التحصیلات المستلمة خلال السنة المالية 2024 وما بعدها (2025 و2026 و2027...إلخ) والمتعلقة بفوتاير أو وضعيات أشغال أو خدمات تم تنفيذها (تحقيقها) خلال السنوات 2023 وما قبلها (2022 و2021 و2020...إلخ)، يجب أن تكون محل تصريح وتسديد للرسم على النشاط المهني، في اليوم العشرين (20) من الشهر الموالي لتحصيلها كحد أقصى.

حالة التسيقيات المحصلة:

إن الرسم على النشاط المهني المسدد على التسيقيات المحصلة، خلال السنة المالية 2023 وما قبلها، فيما يخص صفة **أداء الأشغال أو أداء الخدمات، والتي تم الشروع في تنفيذها خلال سنة 2024، يبقى مكتسباً للخزينة العمومية وغير قابل للاستدراجه كون أن هذه التسيقيات تشكل جزءاً من الثمن.**



يتعين على المكلفين بالضريبة الذين كانوا خاضعين للرسم على النشاط المهني، والذين لاحظوا إغفالات أو أخطاء تتعلق بالسنوات المالية السابقة لسنة 2024، القيام بالتصحيحات اللازمة في هذا المجال، عن طريق التسوية الذاتية، وذلك بالتصريح ودفع المتبقي المستحق من هذا الرسم.

ثالثا. تسوية الوضعية العجائبية للمؤسسات الخاضعة لنظام التسبيقات على الحساب- الرسم على النشاط المهني

ألغت المادة 24 من قانون المالية لسنة 2024، أحكام المواد من 357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، التي تتناول نظام دفع الرسم على النشاط المهني.

غير أنه، وبصفة انتقالية، يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين، في مجال الرسم على النشاط المهني، لنظام التسبيقات على الحساب، أن يصرحوا ويدفعوا، دون إنذار مسبق، رصيد تصفية هذا الرسم، وفقا للأجال المنصوص عليها في الأحكام السابقة للمادة 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أي:

- خلال العشرين (20) يوما الأولى التي تلي أجل اكتتاب التصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أي 20 ماي 2024، بالنسبة للمؤسسات التي تمارس أنشطة مصرافية أو التأميمات أو النقل؛
- في أجل أقصاه 20 فبراير 2024، بالنسبة للمؤسسات الأخرى.

رابعا. تخصيص ناتج الرسم على النشاط المهني

يجب التصريح ودفع الرسم على النشاط المهني المستحق بعنوان العمليات الخاضعة للرسم المحققة إلى غاية 31 ديسمبر 2023، والتي سيتم تحصيلها خلال السنة المالية 2024 وما بعدها، دون إلزامية القيام بتوزيع رقم الأعمال حسب الوحدة أو المنشأة أو الورشة.

أما بالنسبة لنتائج الرسم على النشاط المهني المحصل ابتداء من الفاتح من جانفي 2024 وما بعده، فيجب تحويله لميزانية الدولة.

خامسا. استبدال أو حذف لكل إحالة أو إشارة إلى الرسم على النشاط المهني

بعد إلغاء الرسم على النشاط المهني، تم:

- من جهة، تعديل المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية، بموجب المادة 58 من قانون المالية لسنة 2024، بفرض حذف الإشارة إلى الرسم على النشاط المهني؛

- ومن جهة أخرى، حذف أو استبدال، حسب الحالة، لجميع الإحالات والإشارات إلى الرسم على النشاط المهني، المدرجة في مختلف القوانين الجبائية، وكذا في الأحكام التشريعية والتنظيمية الخاصة، وهذا وفقا لأحكام المادة 79 من قانون المالية لسنة 2024.

سادسا. تاريخ سريان المفعول

تسري أحكام هذا المنشور ابتداءً من أول جانفي سنة 2024.
يرجى منكم ضمان توزيع هذا المنشور والحرص على تطبيقه وموافاته في الوقت المناسب عن أي صعوبات تواجهكم أثناء تنفيذه.

